رابط المادة على منصة باحث

43201 - حكم من حلف بالطلاق ثلاثاً لمنع زوجته من الذهاب للعمل - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

او كسوة تسيئه في الصلاة ورداء او قميص كما بينه الله سبحانه وتعالى. اما ان كنت قصدت ايقاع الطلاق نيتك اذا عطل او ناوي هذا وهذا قصدت منعها جميعا مم فانه يقع عليها بهذا طلق هذا الصحيح - 00:00:00

واحدة لان الطلاق بكلمة واحدة ولفظ واحد يعتبر طاقة واحدة في اصح قول اهل العلم لانه ثبت من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انه انه جعل الطلاق الواحدة - 00:00:20

لفظ ابن عباس قال كان الطلاق على عهد النبي وعهد الصديق ابي بكر واول خلاف عمر طلاق ثلاث واحدة. وفي لفظ سئل واحدة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعهد ابي بكر وفي اول صلاة عمر قال بلى - 00:00:41

رضي الله عنهما فالمقصود انه اخبر ابن عباس ان الطلاق واحدة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم. يعني الطلاق والسلام في كلمة واحدة. في عهد الصديق رضي الله عنه - 00:00:58

ثم في عهد عمر كما كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم اللهم صلي وسلم ثم رأى عمر امضاء الثلاث ولو بكلمة واحدة فامضاها رضي الله عنه وارضاه ردعا للناس عن التساهل - 00:01:11

- 00:01:21